

## الدر المختار

بعد الوصول للحاكم وليس مطهرا عندنا بل المطهر التوبة .  
وأجمعوا أنها لا تسقط الحد في الدنيا ( فلا تعزير ) حد لعدم تقديره ( ولا قصاص حد )  
لأنه حق المولى ( والزنا ) الموجب للحد ( وطاء ) وهو إدخال